

440 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / المناسك / صفة الحج والعمرة/صالح الفوزان/الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقهاء موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس الرابع والاربعون - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى فاذا بلغ محسرا اسرع رمية حجر واخذ الحصى. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:18

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. فاذا بلغ الحجاج وادي محسر وهو واد بين مزدلفة وبين منى فاصل فاصل بين مزدلفة ومن وعرضه مقدار رمية حجر فانه يسرع فانه يسرع - 00:00:39

اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم نعم واخذ واخذ الحصى وعدده سبعون بين الحمص والبندق. اخذ حصى يرمي به جمرة العقبة والذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:01:15

اخذ سبع حصيات في هذا اليوم ولم يأخذ سبعين ياخذ سبع حصيات يرمي بها جمرة العقبة ومقدار كل حصة فوق حبة الحمص لا يأخذ حصن كبيرة لان هذا من الغلو - 00:01:39

ولا يأخذ صغيرة جدا اصغر من الحمص لان هذا تساهل وتفريط فيأخذ مثل ما لقط للنبي صلى الله عليه وسلم اخذهن بكف الشريفة ثم قال ايها الناس امثال هؤلاء فارموا - 00:02:03

واياكم والغلو فانما اهلك من كان قبلكم الغلو هذه عبادة تفعل كما جاءت من غير زيادة ولا نقص لان العبادات مدارها على الاتباع. والافتداء فتفعل كما جاءت فلا يجوز الرمي بغير الحصى - 00:02:28

من قطع الحديد او قطع الخشب او الاسمنت او غير ذلك او الطين او الفخار او غير ذلك من انواع القطع ولو كانت جامدة او قوية فانه لا يجزئ الرمي بها - 00:02:52

قال لابد من الجمار والجمار هي الحصى الصغار لان هذه عبادة فلا يجوز ان تغير لتربة بغير الحصى هذا تغييرها هو المزداد فيها هذا غلو او ينقص من حجمها هذا تقصير - 00:03:16

لابد من التقيد بهذا الامر هذا عبادة فيقول الحصى هذي صغار ولا تنكأ العدو بل هذه عبادة لان بعض الناس الجهال يغفلون في هذا يرمون بحجارة كبيرة يظنون انهم يظربون الشيطان - 00:03:39

او يرمون احذيتهم وخفافهم ويقولون ان هذا يضر الشيطان ويؤلم الشيطان هذه عبادة والرمي مهوب للشيطان الرمي لذكر الله عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم انما جعل الطواف بالبيت - 00:04:11

والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لذكر الله سبحانه وتعالى والله جل وعلا يقول واذكروا الله في ايام معدودة يعني ايام التشريق ومن ابرز الذكر فيها رمي الجمار سماه ذكرا - 00:04:38

ولكن لا شك ان كل عبادة وكل طاعة لله ورسوله تغيب الشيطان في رمي الجمار وغيرها الشيطان يغتاب من الطاعات ويفرح بالمعاصي فهؤلاء الذين يرمونه بالحجارة الكبيرة يخالفون السنة يفرح بذلك - 00:04:55

يظنون انهم يظرونه وهو يفرح بهذا لانهم غيروا سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم بل هو الذي زين لهم هذا هو الذي زين لهم انهم

يخالفون ويأخذون خصم كبيرا لان هذا غلو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والغلو - [00:05:18](#)

يلا فاذا وصل الى منى وهي من وادي محسر الى جمرة العقبة. حدها من وادي محسر وتمتد الى جمرة العقبة ما بين الجبال هذا هذا من ووجوه الجبال من منى وجوه الجبال - [00:05:39](#)

المطلة على بناء والشعاب وكلها من منى وبطن من هذا الحج كله من وهي من وادي محسر الى جمرة العقبة رماها بسبع حصيات متعاقبات جمرة العقبة هي الجمرة الاخيرة مما - [00:06:06](#)

لمكة وتسمى الجمرة الكبرى وتسمى جمرة العقبة لانها كان عندها جبل الاول وفيه طريق يصعد من عند مع الجبل فسميت جمرة العقبة اي جمرة طريق العقبة ثم انه ازيل الجبل - [00:06:28](#)

توسعة على الناس في عهد الملك عبد العزيز رحمه الله ازيل الجبل لاجل التوسعة على الناس ياه رماها بسبع حصيات متعاقبات متعاقبات سبع حصيات ولا يرميها جميعا دفعة واحدة وانما تكون متعاقبة هذه بعد هذه - [00:06:50](#)

فلو رماها دفعة واحدة اجزأت عن حصة واحدة وبقي عليه ست حصيات ثم ايضا لا يكفي وطمعها في الحوض لو وطمعها في الحوض وطمعا من غير رمي لم تجزئه لابد ان يرميها - [00:07:16](#)

بان يرفع يده اليمنى ثم يرمي ويقول بسم الله الله اكبر نعم يرفع يده اليمنى حتى يرى بياض ابطنه اي نعم لو وطمعها من غير انه يرفع يده ما صح رميه. لان هذا لا يسمى رمي - [00:07:36](#)

نعم ويكبر مع كل حصة ويكبر ما يقول الله اكبر لان هذا ذكر لله سبحانه وتعالى. نعم ولا يجزئ الرمي بغيرها ولا بها ثانيا لا يجزئ الرمي بغيرها كما سبق - [00:07:55](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال امثال هؤلاء قروا. وكانت حصيات ولا يعيد الرمي بها بان ياخذ حصة واحدة مثلا ويكررها سبع مرات ما يجزي هذا. تجزي عن حصة واحد - [00:08:13](#)

لو اخذ حصة واحدة وكررها سبع مرات يرميها ويأخذها ويرميها ما جاءت الا عن حصة واحدة وكذلك لو اخذ من الحوض لو قد حصل من الحوض ورمى فان هذا لا يجزيه - [00:08:32](#)

لكن لو اخذ من الارض ومن بطن الوادي مما تساقط من الناس فلا بأس بذلك. نعم ولا يقف ويقطع التلبية ولا يقف بعد الفراغ من رمي جمرة العقبة بل ينصرف - [00:08:50](#)

فليصرف ولا يقف يدعو بعدها نعم ويقطع التلبية قبلها اذا شرعت الرمي برمي جمرة العقبة انقطع التلبية لانه شرع في التحلل نعم ويرمي بعد طلوع الشمس وقت الرمي ليلة العاشر رمي جمرة العقبة يبدأ من منتصف الليل - [00:09:05](#)

يبدأ بعد منتصف الليل هذا رخصة والافضل ان يتأخر الى ما بعد طلوع الشمس كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكن من كان له عذر من كبار السن والمرضى - [00:09:36](#)

وآ الصغار الذين لا يطيقون الزحمة ولا بأس ان يرموا بعد منتصف الليل اما الاقوياء فالاحوط لهم والافضل لهم ان يرموا بعد طلوع الشمس نعم ويرمي بعد طلوع الشمس ويجزئ بعد نصف الليل - [00:09:56](#)

رخصة بعد نصف الليل رخصة وبعد طلوع الشمس عزيمة العزيمة افضل من الرخصة نعم ثم ينحر هديا ان كان معه ادى ادى النسك الاول وهو رمي الجورة ثم بعده يأتي بالنسك الثاني وهو نحر الهدي كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:18](#)

نعم ثم ينحر هديا ان كان معه ان كان معه هدي هذي تمتع او قران فانه ينحره بعد جمرة العقبة هذا هو الافضل. نعم ويحلق او يقصر هذا هو هذا هو النسك الثالث - [00:10:47](#)

بعدما ينحر هديه يحلق رأسه او يقصر نعم ويحلق او يقصر من جميع شعره. من جميع شعره لا من بعض رأسه كما يفعل بعض الناس لان الله سبحانه قال محلقين رؤوسكم - [00:11:08](#)

ومقصرين معلقين رؤوسكم والرأس اذا اطلق ليشمل جميع الرسل او ما قال محلقين بعض رؤوسكم او قال محلقين من رؤوسكم بل قال محلقين رؤوسكم فاضاف الحلق الى الراس فيشملة كله - [00:11:31](#)

وان هلق بعضه لا يقال انه حلق رأسه او قصر بعضه لا يقال انه قصر رأسه وانما يقال بعض على رأسي وهذا لا يجزي حتى ولو قال به من قال من العلماء - [00:11:54](#)

العبرة بالدليل ليست العبرة بالاقوال مجردة عن الدليل. نعم وتقصر منه المرأة قدر انملة المرأة يتعين عليها التقصير الرجل يخير بين الحلق والتقصير والحلق افضل قال جل وعلا محلقين رؤوسكم ومقصرين. فقدم - [00:12:10](#)

بحلق على التقصير هذا يدل على افضلية النبي صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاث مرات ودعا للمقصرين مرة واحدة ودل على ان الحلقة افضل بالنسبة للرجل اما المرأة فيتعين - [00:12:34](#)

في حقها ان تقصر للرؤساء لانها لا يجوز لها الحلق نعم ولا ولا تقصر كثيرا انما تقصر قدر انملة الاصبع فتجمع شعرها ثم تقصه من رؤوسه قدر انملة من جميع شعرها - [00:12:52](#)

نعم ثم قد حلله كل شيء الا النساء فاذا فعل فاذا فعل هذين الاثنين الرمي والحلق او التقصير فانه يتحلل التحلل الاول الحلول الاول الذي يبيح له محظورات الاحرام ما عدا شيئا واحدا وهو النساء - [00:13:17](#)

هذا يسمى بالتحلل الاول فيلبس ثيابه ويتطيب ويحلق شعره ويقلم اظفاره لان النبي صلى الله عليه وسلم لما رمى جمرة العقبة ونحر هديه وحلق رأسه لبس ثيابه وتطيب طيبته عائشة رضي الله عنها - [00:13:46](#)

ثم انه ذهب الى البيت طواف الافاضة بثيابه عليه الصلاة والسلام. نعم. والحلاق والتقصير نسك لا يلزم بتأخير دم ولا بتقديمه على الرمي والنحر الحلق او التفصيل مسك يفعله على انه نسك من المناسك - [00:14:12](#)

مناسك الحج والعمرة ويجوز تقديمه على الرمي ويجوز تأخيرها. ويجوز تقديم الطواف يجوز تقديم هذه الاربعة بعضها على بعض وتأخيرها ويجوز تأخير بعضها عن يوم النحر او لانه صلى الله عليه وسلم ما سئل عن شيء قدم ولا اخر في هذا اليوم - [00:14:39](#)

الا قال افعل ولا حرج لكن الترتيب على هذا النمط افضل بان يرمي اولا ثم ينحر هديه ان كان مع وادي ثم يحلق رأسه ثم يطوف بالبيت ترتيب هذا افضل هذا هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:09](#)

ولكنه لما سئل عن التقديم والتأخير افتى قال افعل ولا حرج نعم فصل ثم يفيض الى مكة يعني اذا فاذا فعل هذه الاشياء في منى الرمي والحلق او التقصير ونحر الهدى - [00:15:28](#)

انه يتحلل ويلبس ثيابه ويتطيب وينزل الى مكة هذا هو الافضل انه ينزل الى مكة في يوم النحر ما تيسر له ذلك ان شق عليه او او اخره ولو بدون مشقة - [00:15:51](#)

اذا اخره عن يوم النحر فلا بأس لا بأس ان يؤخر الطواف عن يوم النحر نعم ويطوف القارن والمفرد بنية الفريضة طواف الزيارة. نعم. فاذا اخره اخر طواف الافاضة عن يوم النحر - [00:16:11](#)

فانه لا يلزمه ان اذا اذا غربت الشمس ان يعود محرما كما قاله بعض المعاصرين انه يلبس الاحرام يعود محرما لانه وجد حديثا في هذا الحديث هذا يعتبرونه شاذا لانه مخالف لما هو اصح منه - [00:16:30](#)

الى الاحاديث وليس عليه عمل عند العلماء فهذا القول مهجور هذا القول مهجور ولا ولا عبرة به. وان حاول بعض المعاصرين نبشه واظهاره والتشويش على الناس به. نعم ويطوف القارن والمفرد بنية الفريضة طواف الزيارة - [00:16:49](#)

نعم اذا وصل الى مكة يطوف طواف الافاضة. يسمى طواف الافاضة ويسمى طواف الزيارة زيارة الكعبة ويسمى طواف الصدر الاسماء لطواف واحد وهو ركن الحج. نعم وهو من وقته بعد نصف ليلة النحر - [00:17:16](#)

اول وقت طواف الافاضة بعد منتصف الليل فلو طاف قبل منتصف الليل من ليلة النحر لم يمسه فلو طاف بعد منتصف الليل اجزأه عملا بالرخصة وتأخيرها الى اليوم افضل - [00:17:41](#)

لكن لو فعلوا طاف بعد منتصف الليل فقد اخذ بالرخصة فهذا جائز لانه دخل وقت الطواف واما اخر وقت طواف الافاضة فليس له حد ليس له حد لكن كونه يبادر به ليوم النحر او في ايام التشريق افضل ولو اخره عن ايام التشريق او الى اخر الشهر - [00:18:05](#)

فلا بأس بذلك لان اخره ليس له حد وانما الحد لاوله فقط ويسن في يومه يسن في يوم العيد يعني وليس واجبا

وله تأخير له تأخير عن يوم العيد. نعم. ثم يسعى بين الصفا والمروة ان كان - [00:18:34](#)

او غيره ولم يكن سعى مع طواف القدوم. نعم. اذا طاف طواف الافاضة فان كان متنفعا فانه يجب عليه السعي للحج لان السعي الذي مضى للعمرة المتمتع يجب عليه طوافان وسعيان - [00:18:58](#)

رواه للعمرة وطواف للحج وسعي للعمرة وسعي للحج وان كان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يختار انه ما عليه الا سعي واحد لحجه وعمرته ولكن هذا مرجوح هذا القول مرجوح - [00:19:20](#)

وعليه سعيان اذا كان متمتعا اما ان كان قارنا او مفردا فعليه سعي واحد. ان شاء قدمه بعد طواف الافاضة بعد طواف القدوم وان شاء اخره بعد طواف الاقامة فاذا كان لم يسعى بعد طواف القدوم وهو قارن او مفرد فانه يسعى بعد طواف الافاضة - [00:19:40](#)

يأتي ثم قد حل له كل شيء. هذا التحلل الكامل اذا فعل الثالث وهو الطواف والسعي ان كان عليه سعي فانه قد حل له كل شيء حرم عليه بالاحرام فهو بكل شيء مطلقا - [00:20:04](#)

الاشياء محظورات الاحرام يعني حلت له محظورات الاحرام حتى النساء حتى زوجته وله ان يستمتع بها نعم ثم حل له ثم قد حل له كل شيء كل شيء يعني من محظورات الاحرام. نعم - [00:20:22](#)

ثم يشرب من ماء زمزم يستحب اذا فرغ من طواف الافاضة وصلى ركعتي الطواف ان يشرب من ماء زمزم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه مر على بئر زمزم والناس - [00:20:42](#)

يشقون منها الماء فناولوه دلوا فشرب صلى الله عليه وسلم شرب منه نعم لانه ماء مبارك وشربه عبادة يشرب للعبادة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ثم يشرب من ماء زمزم لما احب - [00:21:05](#)

لما احب من خيري الدنيا والاخرة يشربه للتداوي من المرض يشربه للعبادة يشربه لطلب المغفرة مغفرة الذنوب يشربه لطلب العلم والبركة فهو ماء مبارك ويتضلع منه يتطلع منه يعني يروى منه جدا - [00:21:29](#)

هذا افضل انه يتطلع يعني يملأ اهبط له منه لانه ماء مبارك ماء خير نعم ويدعو بما ورد يدعو بما ورد ومنه اللهم اجعلوا علما نافعا ورزقا واسعا وليا وشفاء - [00:21:54](#)

من كل داء اللهم اغسل به قلبي واملاؤه من خشيتك نعم هذا مما ورد نعم ثم يرجع فيبيت بمنى ثلاث ليال يرجع اذا فرغ من طوافه وسعيه رجع الى منى - [00:22:17](#)

لانه هي محل اقامته يرجع اليها وقد اختلف العلماء هل النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بمكة او انه صلى الظهر بمنى لان الروايات اختلفت منها ما يدل على انه صلى الظهر بمكة - [00:22:37](#)

بعدهما فرغ من الطواف والسعي لانه افاض ضحى عليه الصلاة والسلام وقال في اخر الضحى ومنهم من روى انه صلى الظهر منى وقد جمع الامام ابن القيم الى الروايات بانه يحمل على انه صلى - [00:23:01](#)

بمكة الظهر ثم لما رجع الى اصحابه صلى بهم الظهر ايضا تكون له نافلة لاجل ان يصلوا خلفه خلف الرسول صلى الله عليه وسلم نعم ثم يرجع فيبيت بمنى ثلاث ليال - [00:23:25](#)

يرجع ويستقر بمنى بالليل والنهار النهار هذا سنة نقرأه فيها والليل هذا واجب ان يبيت بها لان النبي صلى الله عليه وسلم بات بها وقال خذوا عني مناسككم ورخص للرعاة الذين يرعون ابل - [00:23:44](#)

ابن الحجاج والسقاة الذين ينقلون الماء للحجاج رخص لهم في ترك المبيت والرخصة لا تكون الا من شيء واجب او نرخص هذا يدل على ان المبيت واجب لان الرخصة لا تكون الا من شيء واجب - [00:24:07](#)

المبيت بمنى ليالي ايام التشريق من واجبات الحج لا فيرمي الجمرة الاولى في اليوم الحادي عشر يرمي الجمار الثلاث اذا زالت الشمس يبدأ بالثورة وهي التي تلي مسجد الخير ثم الوسطى ثم الكبرى. بهذا الترتيب - [00:24:28](#)

يعني فيرمي الجمرة الاولى وتني مسجد الخير بسبع حصيات ويجعله عن يساره ويتأخر قليلا ويدعو طويلا اذا فرغ من رمي الجمرة الصغرى فانه يتقدم الى الجمرة الوسطى فاذا مضى قليلا وخرج من الزحام - [00:24:55](#)

فانه يقف ويستقبل القبلة ويرفع يديه ويدعو ويدعو بعدها وكل ما اطال الوقوف فهو افضل لا كل ما اطال الوقوف والدعاء فهو افضل نعم ثم الوسطى مثلها ثم الوسطى مثل الصغرى. يرميها بسبع حصيات - [00:25:19](#)

ثم يتقدم اذا خرج من الزحمة متوجها الى جمرة العقبة وقف ورفع يديه ودعا لعب ثم جمرة العقبة ويجعلها عن يمينه ثم الاخيرة جمرة العقبة يرميها بسبع حصيات ثم ينصرف ولا يقف بعدها - [00:25:42](#)

لان الدعاء بداخل العبادة افضل من الدعاء خارج العبادة فهو اذا رمى جمرة العقبة انتهت العبادة فالافضل ان يكون دعاؤه في داخل العبادة وايضا الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقف - [00:26:08](#)

عند جمرة العقبة. نعم. ويجعلها عن يمينه ويستبطل الوادي ولا مسألة انه يجعل الجمر عن يمينه ويستبطل الوادي هذا مع السعة لكن في هذه الايام وهذا الزحام الانسان ما ما يستطيع يتصرف - [00:26:30](#)

يرمي الجمرة من اي جهة تيسرت له يرمي الجمرة من اي جهة تيسرت له الا جمرة العقبة فانه لا يرميها من جهة الجبل. لان الحصى لا يقع في الحوض انما يرميها من الجهات الاخرى - [00:26:49](#)

العلم ولا يقف عندها هم يفعل ذلك في كل يوم من ايام التشريق بعد الزوال نعم يفعل ذلك في كل يوم من ايام التشريق اللي هي الحادي عشر والثاني عشر - [00:27:09](#)

والثالث عشر لمن تأخر ووقت الرمي في هذه الايام بعد الزوال بعد زوال الشمس لان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى زالت الشمس فلو كان الرمي جائزا قبل الزوال - [00:27:24](#)

لبينه لامته صلى الله عليه وسلم وكذلك اصحابه من بعده كانوا يتحينون الى ان تزول الشمس ثم اه يرمج الجمرات. ولو كان الرمي جائزا لفعلوه فدل على ان الرمي لا يبدأ الا بزوال الشمس - [00:27:42](#)

فمن رمى قبل الزوال رمية غير صحيح لانه لانه فعل العبادة قبل دخول وقتها كما لو صلى قبل الوقت لم تصح صلاته والعبادات توقيفية عبه ما للرأي فيها مدخل او الاجتهاد - [00:28:05](#)

فيها مدخل توقيفية يعني بعد الزوال مستقبل القبلة. نعم. مرتبا مرتبا للجمرات سورة ثم الوسطى ثم الكبر. فلو خالف الترتيب لم يصح رمية لا فيظماه كله في الثالث اجزأه - [00:28:24](#)

لو اخر الرمي لو اخر الرمي كله ورماه في اليوم الثالث وهو الاخير اجزأه ذلك لكن يرتبه يرمي عن اليوم الاول كاملا ثم يعود ويرمي عن اليوم الثاني كاملا ثم يعود ويرمي اليوم الثالث - [00:28:49](#)

فهذا يجزي ويجوز لان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص بهذا للرعاة وايضا وقت الجمرات مثل وقت الصلاة في السفر وفي حالة الجمع يجوز الجمع بين الصلاتين في وقت احدهما - [00:29:12](#)

فيجوز تأخير الرمي الى اخر الى اخر ايام التشريق فيرميه جميعا مثل جمع الصلاة جمع التأخير وهذا فيه فرج للناس في هذا الزحام الشديد ان الانسان يؤخر هذا من من المخرج - [00:29:33](#)

المخرج الاول انه يتحين يتحين اه الوقت المناسب للرمي لا يستعجل ويروح مع اول الناس لما يخفون الناس ويرميه حتى ولو بالليل هذا مخرج. المخرج الثاني انه يوكل من يرمي عنه - [00:29:51](#)

اذا كان عليه خطر ولا يستطيع يوكل هذا مخرج المخرج الثالث انه يؤخر ويجمع الجمرات باليوم الاخير لعب وبذلك يحصل التيسير على الناس اما انهم يقولون ارموا قبل الزوال لان هذا فيه خطر وهذا واذا ويذهبون بالكلام هذا كله لا اصل له هذا يعني - [00:30:12](#)

اعملوا بالرخص التي جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا تحدثوا رخصة لم يرخص فيها الرسول صلى الله عليه وسلم. لو كان الرمي قبل الزوال جائزا لبينه لامته. عليه الصلاة والسلام - [00:30:40](#)

ما ترك شيئا الا وبينه لامته ولم يبين لنا الرمي قبل الزوال ابدا لعب فان رماه في فان رماه كله في الثالث اجزأه ويرتبه بنية يرتبه بنية عن الايام عن اليوم الاول - [00:30:54](#)

يرمي جمرة العقبة عن اليوم الثاني يرمي الجمار الثالث مرتباً عن اليوم الثاني من أيام التشريق يرمي الجمار الثالث مرتباً هل اليوم الثالث كذلك. نعم فإن آخره عنه أو لم يبت بها إذا أخر الرمي عن أيام التشريق غربت الشمس في اليوم الثالث عشر ولم يرمي فات الرمي - [00:31:12](#)

باتوا الرمي ويكون عليه فدية يكون عليه فدية بدل الرمي أو لم يبت بمنى مع الاستطاعة ترك المبيت بمنى مع الاستطاعة لكنه متساهل فهذا أيضاً ترك واجباً فيكون عليه فدية - [00:31:34](#)
جبران عن المبيت. نعم. فإن آخره عنه أو لم يبت بها فعليه دم. أي نعم. ومن تعجل في يومين خرج قبل الغروب وإذا أرمي الجمرات في اليوم الثاني عشر بعد الظهر فله أن يتعجب - [00:31:53](#)
أو بعد العصر له أن يتعجل لكن بشرط أن يخرج قبل الغروب قوله تعالى فاذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين يعني اليوم الثاني عشر ومن تعجل في يومين فلا اثم عليه - [00:32:11](#)
ومن تأخر فلا اثم عليه لا والا لزمه المبيت والرمي من من الغد. وإن غربت عليه الشمس في اليوم في اليوم الثاني عشر ليلة الثالث عشر ولم يرحل من منى - [00:32:29](#)

وجب عليه المبيت تلك الليلة والرمي من الغد في اليوم الثالث عشر بعد الظهر لأن هذا تأخر والتأخر أفضل النبي صلى الله عليه وسلم تأخر فالتأخر أفضل يعني فإن أراد الخروج من مكة - [00:32:45](#)
لم يخرج حتى يطوف للوداع. بعدما ينفر من منى سواء متعجلاً أو متأخراً فله أن يسافر لكن لا يسافر إلا بعد أن يطوف بالوداع يكون آخر أعماله الطواف بالبيت سبعة أشواط. طواف الوداع - [00:33:04](#)
بما في الحديث الصحيح أمروا أن يكون آخر عهدهم للبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض وكان الناس ينفرون من كل وجه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفرن أحد - [00:33:25](#)

حتى يكون آخر عهده بالبيت وطواه الوداع واجب ومحلّه عند السفر إذا عزم على السفر ولم يبق إلا الركوب للسفر وهذا واجب من واجبات الحج. أما المرأة الحائض والنفساء فليس - [00:33:44](#)
عليهما طواف وداع خفف عن المرأة الحائض وهذا مما يدل على اشتراط الطهارة للطواف. لو كانت الطهارة ما هي بواجبة لا ما منع الحائض من أنها تطوف بالودائع نعم فإن أقام أو أتجر بعده أعاده - [00:34:02](#)
لو طاف للوداع ثم تأخر سفره أقام ذات ليلة أو صار يبيع ويشري في السوق فهذا يعيد طواف الوداع لأنه انتقض انتقض باقامته بعده. لأن الوداع معناه آخر شيء أما إذا اشترى شيئاً يسيراً - [00:34:22](#)
أو جلس يسيراً بعد طواف الوداع ليتغدى أو يزور أحداً أو يشتري حوائج السفر أو الهدايا لاهله هذا لا يمنع لأن هذه من توابع السفر هذه الأمور من توابع السفر - [00:34:46](#)

فلا يضر ولا تنقض الوداع نعم وإن تركه غير حائض رجع إليه طواف الوداع واجب من واجبات الحج من تركه فإن ذكر قريباً رجع يجب عليه الرجوع لأنه لم يغادر - [00:35:07](#)
فيرجع ويطوف للوداع أما إذا بعد عن مكة بلغ مسافة قصر فأكثر فإنه يتقرر عليه الدم ولو رجع ما فاده الرجوع لأنه سافر لأنه سافر تقرر عليه الدم نعم. وإن تركه غير حائض رجع إليه - [00:35:26](#)
فانشق أو لم يرجع فعليه دم أي نعم يرجع إليه مع القرب أما إذا بعد فإنه لا يفيد الرجوع لأنه سافر. نعم ويعوض عنه بذبح دم في مكة وزعوه على الفقراء نعم - [00:35:48](#)

وإن أحفر طواف الزيارة فطافه عند الخروج أجزاء عن الوداع. نعم لو أخر طواف الأفاضة وطافه عند السفر اجزأ عن الوداع لأنه يصدق عليه أنه أخر عهده آخر عهده بالبيت - [00:36:06](#)
نعم ويقف غير الحائض بين الركن والباب. مستحب أنه إذا أراد السفر وخرج وخلص من الطواف طواف الوداع يستحب أنه يأتي إلى الملتزم وهو المكان الذي بين الحجر الأسود وباب الكعبة - [00:36:22](#)

فيقف ويدعو يقف ويدعو طويلا لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون هذا نعم داعيا بما ورد وتقف الحائض ببابه وتدعو بما
ورجع لعن الصحابة ولا ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم شيء - [00:36:42](#)

ان العالم ورد عن الصحابة ادعية موجودة في المناسك وموجودة في الشرح ايضا. نعم وتقف الحائض ببابه وتدعو بالدعاء. اما
الحائض فانها سقط عنها طواف الوداع لكن لا تمنع من الدعاء تأتي وتقف عند باب المسجد الحرام وتدعو بالدعاء - [00:37:01](#)

نعم فتستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه لا هذا غلط التعبير هذا ما هو بصحيح يستحب زيارة زيارة مسجد
الرسول صلى الله عليه وسلم زيارة المسجد النبوي اما السفر لزيارة القبر - [00:37:22](#)

فهذا منهي عنه حرام قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا المسجد الاقصى ولا
يجوز السفر لاجل العبادة في مكان الا لهذه الثلاث المسائل - [00:37:43](#)

لا القبور ولا غيرها ولا يسافر لاجل زيارة القبر لان هذا من وسائل الشرك ولا قبور الانبياء ولا ولا غيرهم. قبور الانبياء اشد لان الغلو
فيهم اقرب الى نفوس الجهال - [00:38:06](#)

والخرافيين فهذا من سد الباب انه لا ينوي بسفره زيارة القبر وانما ينوي بسفره زيارة المسجد لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا
تشدد هذا حصر وفي رواية لا تشدوا بالنهي - [00:38:23](#)

لا تشدوا الرحال يعني لا تسافروا الا الى ثلاثة مساجد مساجد الانبياء مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد المسجد الحرام
ومسجد إبراهيم ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وهو مسجد الذي بناه يعقوب - [00:38:41](#)

او او اسحاق ابن ابراهيم فهذه مساجد الانبياء. سافر اليها اما القبور فلا يسافر لزيارته لكن من كان في البلد يستحب له زيارة القبور
فاذا وصل الى المدينة وصلى المسجد الحرام اي في المسجد النبوي - [00:39:00](#)

فانه يستحب له ان يزور قبر الرسول صلى الله عليه وسلم. لان زيارته دخلت تبعا لا قصدا دخلت تبعا لا قصدا ويزور ايضا مسجد قباء
ويصلي فيه ما يسافر لاجل الصلاة في مسجد قباء - [00:39:18](#)

لكن لما اذا صار في المدينة يستحب له ان يزور مسجد قباء ويصلي فيه مثل من كان ساكنا في المدينة ويستحب ان يزور البقيع
ويسلم على الاموات ويزور قبور الشهداء عند احد يسلم عليهم - [00:39:36](#)

هذه تبع وليست مقصودة من الاصل الاصل ان الزيارة للمسجد النبوي وهذه تبع اذا وصل الى المدينة يستحب ان يزور هذه هذا
المسجد القبا وهذه القبور هذه المقابر يعني وصلة العمرة ان يحرم بها من زيارة المسجد النبوي ليست من الحج - [00:39:55](#)

ولا متعلقة بالحج زيارة المسجد النبوي تجوز في كل وقت وانما الناس اللي يجون مسافرين من بعيد يمتنزون الفرصة فيزورون
المسجد النبوي ليكن يحصل لهم ذلك بسفر واحد لانه يشق عليهم انهم يجون من بعيد مرة ثانية لزيارة المسجد النبوي - [00:40:22](#)

فتحصيل للفضيلة لما وجدوا في مكة والمدينة قريبة منهم انتهزوا الفرصة زاروا قبر النبي زاروا مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم
قبل الحج او بعده واذا زرت المسجد النبوي في اي وقت حصلت على الفضيلة - [00:40:44](#)

لا تعلق له بالحج وليس هو من مناسك الحج والحج صحيح وكامل ولو لم تزر المسجد النبوي نعم وصلة العمرة ان يحرم بها من
الميقات او من الما فرغ من بيان صفة الحج - [00:41:05](#)

اراد ان يبين صفة العمرة نعم تصنيفات العمرة ان يحرم بها من الميقات او من ادنى من مكين بها من الميقات اذا كان مر بميقات جاء
للعمره ومر بميقات من المواقيت - [00:41:26](#)

فلا يتعداه حتى يحرم منه وان كان في مكة واراد العمرة فانه لا يحرم من مكة وانما يخرج الى الحرم ويحرم من الحل واقرب الحل
التنعيم وان احرم من الجعرانة او من عرفة - [00:41:42](#)

او من الشميسي من مكان الحديبية او من فلا بأس. المهم انه يحرم من الحل من اي جهة ولا يحرم بالعمرة من الحرم لان عائشة لما
ارادت العمرة رضي الله عنها امر النبي صلى الله عليه وسلم اخاها عبدالرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهم - [00:42:01](#)

خرج بها الى التنعيم لانه ادنى الحرم فاحرمت منه فلو كان الاحرام بالعمرة من مكة جائزا لاحرمت منها عائشة. وكون الرسول صلى

الله عليه وسلم اخرجها الى التنعيم. هذا دليل على - 00:42:21

انه لا يصح الاحرام بالعمرة او لا يجوز الاحرام بالعمرة من مكة والحكمة والله اعلم انه لابد ان يجمع في نسكه بين الحل والحرم الحج بعض مناسكه خارج الحرم. مثل الوقوف بعرفة. فالحاج يجمع بين الحل والحرم في الحج. لانه سيخرج الى - 00:42:38

ابدا بخلاف العمرة فجميع اعمالها في مكة. الطواف والسعي والحلق او التقصير كل هذا في مكة. فلا بد ان يأتي معها بحل فيخرج الى التنعيم للاحرام او الى الحل ليجمع في احرامه بين حل وحرم. هذه هي الحكمة - 00:43:02

ولو احرم بالعمرة من مكة صار كل اعماله من الحرم. ولم يحصل على حل مثل ما هو في الحج يعني شو تسمعين؟ فلو كان الاحرام بها من الحرم جائزا فاذا طاف وسعى وفصفر حل - 00:43:22

اذا طاف للعمرة وسحب ينبني عليها الشيء ينبني على اركان الاسلام ينبني على اركان بينها الرسول صلى الله عليه وسلم الحج ايضا ينبني على اركان لا بد منها وهي اربعة. نعم. الاحرام هذا واحد - 00:43:42

الاحرام فلو حج بدون احرام فانه لا يصح حجه نعم والوقوف الركن الثاني الوقوف بعرفة فلو لم يقف بعرفة لم يصح حجه. نعم.

وطواف الزيارة والثالث طواف الزيارة وهو طواف الافاضة - 00:44:01

لابد منه من تركه لم يتم حجه الا به. نعم. والسعي والسعي بين الصفا والمروة. هذا اركان الحج اربعة الاحرام والوقوف في عرفة

والطواف والسعي نعم وواجباته الواجبات سبعة واجبات الحج - 00:44:22

سبعة الاول الاحرام من الميقات المعتبر له نعم الثاني الوقوف بعرفة الى غروب الشمس الثالث المبيت بمزدلفة الى منتصف الليل

الرابع رمي الجمار الخامس المبيت بمنى اه المبيت بمزدلفة المبيت بمنى ليالي ايام - 00:44:46

التشريق المبيت بمنى ليالي ايام التشريق آ السادس الحلق او التقصير السابع طواف الوداع هذه واجبات الحج وواجبات الاحرام من

الميقات المعتبر له. المعتبر الذي يمر عليه يلا والوقوف بعرفة الى الغروب. اذا وقف نهارا. اما اذا وقف ليلا فليس له حد. نعم -

00:45:13

والمبيت لغير اهل السقاية والرعاية بمنى لغير اهل السقاية اللي يصبون الماء للحجاج ينقلونه لهم هذا في الزمان الاول اشم به قصب

ومواصل ما الاول ينقلون لهم الماء على الدواب - 00:45:47

فيذكر السقاة انهم ما يبيتون في جنى يروحون يحظرون لما للناس سامحهم الرسول صلى الله عليه وسلم في المبيت الرعاة اللي

يرعون مواشي الحجاج الان ما فيه رعاة لان الناس يحجون على السيارات. نعم - 00:46:02

ومزدلفة الى بعد نصف الليل. نعم والمبيت بمزدلفة على الاقل الى نصف الليل والاكمل كل الليل. نعم. والرمي والرمي رمي الجمار نعم.

والحلاقة والحلاقة والتقصير. نعم. والوداع والوداع هذا سبعة - 00:46:19

سبع واجبات نعم والباقي سنن لا الباقي سنن التلبية مثلا الاضطباع الرمل بالطواف السعي بين العلمين الدعاء على الصفا والدعاء على

المروة الخروج الى منى يوم التروية والمبيت بها ليلة العاشر - 00:46:39

الدعاء في عرفة كل هذه سنن من سنن الحج نعم واركان العمرة احرام وطواف وسعي اركان العمرة ثلاثة احرام لابد من الاحرام لو لم

ينوي الاحرام ما ما صح ما صحت عمرته - 00:47:03

ثاني الطواف ربع السعي بين الصفا والمروة. نعم. وواجباتها الحلاق والاحرام من ميقاتها. واجبات العمرة اثنان الاحرام من الميقات

للميقات فيها سواء من الميقات الذي يمر به او من الحل - 00:47:26

والثاني الحلاقة والتقصير. نعم فمن ترك الاحرام لم ينعقد نسكه من ترك الاحرام لم ينوي الاحرام لم ينعقد نسكه ولا صح له حج ولا

عمرة مثلما لو صلى بدون نية الصلاة لو - 00:47:46

او غاكو ورجع وقرا وركع وسجد وهو ما نوى الصلاة ما صح كذلك لو لو ادى المناسك ولكنه لم ينوي الحج ولم ينوي العمرة فهذا ليس

له حج ولا عمرة. نعم - 00:48:05

ومن ترك ركنا غيره او نيته لم يتم نسكه الا به. نعم. ومن ترك ركنا غيره. يا اعد فمن ترك الاحرام من ترك الاحرام لم ينعقد نسكه

وأفعاله هدر ما لها قيمة - 00:48:21

والاحرام هو نية النسك ما هو بالاحرام تجرد من المخيط ولبس هذه من احكام الاحرام وليست هي الاحرام. الاحرام هو النية في

القلب نية الدخول في النسك ومن ترك الوقوف بعرفة فاته الحج - 00:48:38

من ترك الوقوف بعرفة فاته الحج تلك السنة نعم واما من ترك بقية الاركان فانه لا يتم الا لا يتم حجه الا فلو ترك طواف الافاضة فانه لا

يتم حجه الا به فلا بد انه يرجع ويأتي به. نعم. فمن ترك الاحرام لم ينعقد نسكه. نعم. ومن ترك ركنا غيره او - 00:48:55

نيته لم يتم نسكه الا به. اي نعم لو ترك لو ترك الطواف او ترك السعي فانه لا يتم نسكه الا الا بان يؤدي هذا فيرجع يأتي به يأتي به

يثنى الحج ولو بعد مدة. نعم. ومن ترك واجبا فعليه دم. اما من ترك واجبا من الواجبات السبعة - 00:49:20

حجه صحيح وعمرته صحيحة لكن عليه دم دم جبران عليه دم الجبران. نعم. او سنة فلا شيء عليه. اما من ترك سنة من سنن الحج او

من سنن العمرة فليس عليه شيء. لان السنة يثاب فاعلها ولا يعاقب - 00:49:48

تاركها. نعم. باب الفوات والاحصار الفوات لفوات وفوات الحج متى يكون الفواكه اذا فاته الوقوف اذا فاته الوقوف بعرفة فاته الحج

هذه السنة ماذا يعمل يتحلل بعمره يذهب الى البيت ينويه عمرة ويطوف ويسعى ويقصر - 00:50:07

ويتحلل وعليه القضاء كان عام وعليه الفدية عليه القضاء ثاني عام وعليه الفدية. نعم من فاته باب الفوات والاحصار. واما الاحصار

فهو الحبس احرم هو يريد الحج والعمرة لكن احسن حبس ما استطاع الوصول الى البيت - 00:50:36

هذا هو الاحصاء وهذا هو الذي حصل للنبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. نعم من فاته الوقوف فاته الحج. وفاته الوقوف بعرفة

فاته الحج لكن لا يبطل احرامه رموا باقي - 00:50:59

يتحلل منه بعمره. نعم. وتحلل بعمره. هم. ويقضي. يقضي الحج ثاني عام لان الانسان اذا احرم بالحج وجب عليه قوله تعالى واتموا

الحج والعمرة لله. قوله تعالى فمن فرض فيهم الحج. ما معنى فرض؟ يعني احرم - 00:51:16

فاذا احرم بالحج ولو كان نافلة او احرم بالعمرة ولو كانت نافلة صارت بالاحرام فرضا لابد ان يقبله. نعم. ويهدي ويهدي يعني يقضي

ويهدي مع القضاء نعم. ان لم يكن اشترط ان لم يكن اشترط عند الاحرام قال فان حبسني حابس - 00:51:37

الحل حيث عبسنا فاذا فاته الوقوف وهو قد اشترط وحلي حيث حبستني فانه يتحلل ولا شيء عليه. نعم ومن صده عدو عن البيت

هذا هو الاحصار هذا هو الاحصار من صده عدو عن البيت - 00:52:01

ولم يتمكن فانه يحلق فانه يذبح يذبح هديا ويحلق رأسه ويتحلل ولا شيء عليه. نعم. ومن صده عدو عن البيت فاهدى ثم حل. اي

نعم. وان فقد هدى يعني ذبح - 00:52:19

ابين ثم حل يعني حلق رأسه فتحلل من احرامه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. نعم. وان فقد هدى صام عشرة

ايام. اذا فقد هدى الاحصار يصوم بدله - 00:52:38

فان احسنتم وما استيسر من الاب الا بنص القرآن الصيام قاسوه على صيام على على هدى التمتع. قاسوه على هدى التمتع حيث

ان من فقد هدى التمتع فانه يصوم عشرة ايام قاسوه عليه. نعم. وان فقد هدى صام عشرة ايام ثم حل. نعم. يعني ما يحل حتى يصوم

عشرة الايام - 00:52:54

لانه لا يحل من احرامه حتى يذبح الهدي وكذلك الصيام لانه بدل عن الهدي لا يحل حتى يفرغ من الصيام نعم. وان صد عن عرفة

تحلل بعمره ان جاء يريد الحج - 00:53:20

ولم تفوت عرفة لكن منع من الوصول اليها منعه عدو ولم يصل الى عرفة حتى طلع الفجر ليلة ليلة النحر فانه مثل ما سبق مثل

الفوات يتحلل بعمره. نعم وان حصره مرض لكن الاول فاته عرفة ما هو بسبب الصد - 00:53:37

قالت له لا تتأخر هو هو تأخر ولا تعطلت سيارته ولا انه ضاع ما ما اهتدى الى عرفة حتى طلع الفجر لكن ما صده احد وان حضره

وان حصره مرض - 00:53:59

او ذهاب نفقة اما اذا اصابه مرض اذا احرم بالحج او العمرة واصابه مرض ولم يتمكن من اداء النسك فانه ينتظر يبقى في احرامه

وهو مريض حتى يشفى فاذا شفى يؤدي النسك - 00:54:16

ان كان الحج باقيا وعرفة لم تفوت حج وان كانت فانت عرفة انه يتحلل بعمره يا رب وان حصره مرض او ذهاب نفقة بقي محرما ان لم يكن اشترط ان لم يكن يشترط عند الاحرام انحبسني حابس فان كان اشترط - 00:54:35

انه يتحلل ولا شيء عليه. نعم. باب الهدي والاضحية والعقيقة. يكفي يعني الهدي والاضحية شرحناهن امس الحمد لله. نعم. يقول

فضيلة الشيخ وفقكم الله. نعم. توفي ابي قبل اسبوع وامي الان في زمن الاحداث - 00:54:55

وهي تريد ان تحج فهل يجوز ان تخرج للحج في زمن الاحداث؟ لا لا يجوز لها ان تخرج للحج حتى تكمل العدة النبي صلى الله عليه وسلم يقول للمتوفى عنها - 00:55:16

امكثي بالبيت حتى يبلغ الكتاب اجله فلا تحج هذا العام انه يلزمها البقاء في البيت. نعم. وان كان لا يتيسر لي الحج الا في هذا العام فماذا افعل اذا ايسر من الحج من القدرة على الحج - 00:55:31

فانها توكل تنيب من يحج عنها. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان معه رجل كبير في السن ويرغب رمي الجمرة بعد

منتصف الليل. فهل يرمي معه هذا الشاب؟ او يرجع مرة اخرى بعد طلوع الشمس - 00:55:50

يجوز هذا وهذا يجوز انه يرمي معه لانه صار تابع له وحكمه حكمه والى وان اراد الفضيلة واراد الاحسن وعنده قوة وجلد فانه يؤخر يأتي بعد طلوع الشمس هذا افضل له نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اريد ان اؤدي الحج في هذه السنة باذن الله. ونسكه وتمتع

ولكن - 00:56:09

سوف اعتمر ثم يأتي ابي وامي فهل يجوز ان اكون مع امي في السعي واساعدها في السعي؟ سعي العمرة يعني سبحان الله ايش

يقول؟ هل يجوز؟ يقول فهل يجوز ان اكون مع امي في السعي واساعدها في السعي؟ علما بان في هذا - 00:56:34

السعي ليس سعي عبادة لي وانما لاجل مساعدة امي فقط. ما في مانع. هذا ما في مانع انك تصير مع امك وتساعدها ولو انك انت

مانع مانع نويت السائق لك الاجر في هذا ولك البر في هذا نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من قصر بعض رأسه في سنوات

ماضية جاهلا - 00:56:54

ثم علم بالحكم بعد ذلك فماذا يلزمه؟ علما بانها عمر كثيرة ان شاء الله اذا كان جاهل ولا يعلم وحصل تقصير منو مقصر في من رأسه

لكنه ما كمل ايجزي هذا؟ الحمد لله لكن في المستقبل - 00:57:16

يقصرون جميع الرسل. وما فات يعفو الله عنه لانه حصل التقصير نوع من التقصير يعني حصل نوع من النسك نعم فقال به بعض

العلماء نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا حلق جزءا بسيطا من رأسه بسبب جرح اصابه فهل - 00:57:35

عليه فدية؟ اي نعم يكون عليه فدية يجوز له يحلق لاجل الاذى الذي اصابه ويكون عليه لان كعب بن عجرة اذن له النبي صلى الله

عليه وسلم بحلق رأسه واوجب عليه الفدية - 00:57:56

وهو خلقه محتاجا الى الحلق من كان مريضا او به اذى من رأسه فدية من صيام او صدقة او نصح. نعم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم

الله ماذا يفعل من لا شعر له من الاصل حيث لا ينبت له شعر - 00:58:11

يمر الموس على رأسه ويكفي هذا ما يستطيعه يقولون انه يمر الموس على رأسه ويكفي هذا اتقوا الله ما استطعتم. نعم. يقول

فضيلة الشيخ وفقكم الله من وكل شخصا ليرمي عنه - 00:58:36

فذهب الى مكة لطواف الوداع فهل يطوف للوداع؟ قبل ان يرمي موكله؟ ام بعد رمي الموكل لا ما يجزي طواف الوداع الا بعد ان

يرمي الموكل في الوقت بعد الزوال - 00:58:52

لانه طواف الوداع ما يكون الا بعد اكمال مناسك الحج فلو رمى قبل فلو طاف للوداع قبل الرمي ما صح وداعه فينتظر حتى

يرمي موكله ثم ايضا لماذا ينزل - 00:59:07

بالربا يبقى في منى الى ان يرضي الموكل ثم يذهب ويطوف بالوداع ما يرحل منا الا بعد ما يتم الرمي هذا هو الاكمل والاحوط. نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:59:25

هل يجوز الرمي اثناء الليل؟ خاصة بعد غروب شمس اليوم الثالث عشر من ايام التشريق؟ لا الثالث عشر لا ينتهي الرمي بالغروب

ينتهي رمي اليوم الثالث عشر ينتهي في غروب الشمس - 00:59:40

نعم لكن هذا في ليلة الحادي عشر والثاني عشر فقط هو اللي يجوز فيه الرمي بعد الغروب اما ليلة الثالث عشر انتهى الرمي بغروب الشمس. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يعد ماء زمزم الموجود في الوقت الحاضر؟ تحصل به البركة وش المانع؟ ما هو بماء

زمزم - 00:59:57

في كل وقت ماء زمزم هو ماء زمزم في كل وقت والحمد لله فيه خير وفيه بركة لكن يوم تيسر للناس بلا تعب يصير ما هو بزمزم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الى حج شخص مع حملة وهو قوي وكذلك زوجته معه. نعم. اذا حج شخص مع حملة هم -

01:00:21

فهو قوي وكذلك زوجته معه. وذهبوا من مزدلفة بعد منتصف الليل من ضمن الحجاج الذين هم في الحملة. فمتى يرمون وهل ذهابهم

بعد منتصف الليل جائز؟ نعم يذهبون معه لانهم ما يستطيعون البقاء اذا اذهبت سيارتهم ورفقتهم - 01:00:44

وهو معه امرأة المسألة صعبة يذهب معهم والحمد لله يأخذ بالرخصة يذهب معهم ويرمي معهم ايسر له ولزوجته. الرخصة تعم يا

رب. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نسمع من علماء - 01:01:03

ان الحصاة لو ضربت الشاخص ثم سقطت خارج الحوض لم تجزئ. والسؤال ما هو الدليل على وجوب سقوطها في الحوض الحوض

هو موضع الرمي ما هو بالشخص الشخص ليس موضع الشخص انما جعل علامة على المرمى فقط - 01:01:19

والرمي في الحوض والنبي صلى الله عليه وسلم رمى في الحوض الصحابة يرمون في الحوض الشخص ليس محلا للرمي انما جعل

لاجل العلامة على الجمرة اذا رأيتها من بعيد تهتدي الى الجمر - 01:01:37

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لان بعض العوام يظن ان هذا ابليس العمود يظن هو ابليس فيأخذ يضربه بحنق وغضب يحسبه

ابليس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز تأخير السعي بعد طواف الوداع للمتمتع - 01:01:53

هو القادم نعم هل يجوز تأخير السعي؟ بعد طواف الوداع للمتمتع والقارن؟ الموالاة افضل الموالاة بين السعي وطواف الافاضة افضل.

واذا اخره جادل انه ارفق به فلا بأس ما هو بواجب من الموالاة بين الطواف والسعي. هذا مستحب. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم

الله. من خرج من المخيم من منى - 01:02:13

جهة الجمرات فادركه الغروب قبل اتمام الرمي. فهل يلزمه المبيت ام لا اذا رحل اذا رحل حمل عطشه ورحل فانه يمضي ولو ادركه

الغروب لانه رحل. تعجب اما اذا كان غابت الشمس وهو ما رحل متاعه - 01:02:42

باق في الارض ولا فهذا يلزمه المبيت لانه ما يشرق عليه انه رحل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من فاته جميع الرمي هل عليه

دم واحد لجميع الايام؟ وكذلك من فاته - 01:03:05

المبيت بمنى جميع الليالي فهل عليه دم واحد بعض العلماء يقول الليلة الواحدة فيها دم وبعض العلماء وهو المذهب المفتى به الان

انه من ترك ليلة واحدة يطعم مسكينا وان ترك الايام الثلاث - 01:03:22

او ليلتين فانه ينبح هديا يذبح هديا. والجمرات اذا ترك حصة يطعم مسكينا وان ترك حصتين يطعم مسكينين واذا ترك ثلاث جمرات

ثلاث حصيات يذبح هديا لا لان اقل الجمع ثلاث. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. من قال ان التخفيف عن الحائض في اداء

طواف الوداع - 01:03:41

انما كان ذلك بسبب منعها من دخول المسجد لكونها حائضا لا لاشتراط الطهارة في الطواف الاجابة عنها يقول هذا كلامه ما عليه

دليل الرسول منعها غير الا تطوفي بالبيت ما قال لا تدخل المسجد - 01:04:12

قال غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري واما دخولها المسجد للمرور او لاختار حاجة هذا جائز الرسول نص على انه لا تطوف ما قال لا

تدخل المسجد. قال لا تطوفي بالبيت حتى تطول - 01:04:31

فقرن الطواف بالطهارة دل على ان الطهارة شرط للطواف نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الافضل حين ينفر من عرفات ويصل

مزدلفة. هل يصلي الوتر؟ او يصلي المغرب والعشاء وينام كما ثبت عن النبي صلى الله عليه لابد من صلاة المغرب والعشاء -

[01:04:46](#)

صلي المغرب والعشاء اول ما يصل جمع تقديم وان وصل في وقت العشاء جمع جمع تأخير والوتر بعدما يفرغ من صلاة العشاء اذا

اراد ان ينام يوتر او ان كان يقوم باخر الليل قبل طلوع الفجر ويخلي الوتر - [01:05:08](#)

في اخر الليل طيب نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من انتدب الى جدة لمدة ستة اشهر فهو من الرياض ونوى العمرة لكنه لم

يحدد في اي يوم خلال انفدابه. فهل يلزمه الاحرام من الايه؟ من الميقات في اول ذهابه - [01:05:27](#)

ان يذهبوا الى جدة واذا نوى وعزم على العمرة ذهب الى الميقات كونه يحرم اول ما يمر على الميقات اول ذهابه افضل ويمر مكة

ويؤدي العمرة ويروح لجدة يجلس فيها ويشغل - [01:05:47](#)

هذا افضل له احسن واما اذا اخر الاحرام الى ان يعزم على العمرة ثم يذهب الى الميقات هذا جائز المهم انه ما يحرم من جده هذا هو

المهم انه لا يحرم من جده وانما يحرم من الميقات الذي مر به وهو ناو للعمرة. نعم - [01:06:02](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يتعجل فيبيت خارج منى الى ان ينتهي اليوم. ثم يطوف ولاة ايش؟ من يتعجل. ايه فيبيت

خارج منى الى ان ينتهي اليوم ثم يطوف في اليوم الثاني فهل فعله جائز؟ نعم لا بأس بذلك - [01:06:22](#)

طواف الافاضة يعني قصده طواف الوداع ولا طواف الافاضة يجوز هذا وهذا طواف الافاضة يجوز تأخير طواف الوداع عند السفر

عندما يريد السفر. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما علامة ذهاب نصف الليل - [01:06:40](#)

يعرف بالساعة تشوف ما بين غروب الشمس الى طلوع الفجر كم هو من ساعة؟ وتقسمه بنصفين لان هذا يختلف باختلاف الفصول

طول الليل وقصر الليل يختلف وبعض العلماء يحدد هذا بغيبوبة القمر - [01:06:59](#)

ما يحدده بنصف الليل غيبوبة القمر ليلة العاشر هذه علامة واضحة اذا تعلقنا وهيوبة القمر فهي علامة واضحة. لكن غيبوبة القمر

احيانا تتأخر. لان الفصول تختلف منازل القمر تختلف احيانا - [01:07:18](#)

الذي يتأخر غروب القمر نعم هذه الفائدة تقول فضيلة الشيخ عندما احرمت من ميقات المدينة وكنت في اخر ايام الدورة نعم سائلة

تقول عندما احرمت من ميقات المدينة. نعم. فكنت في اخر ايام الدورة. هم. قلت في نفسي ان طهرت - [01:07:34](#)

العمرة فهل يعتبر قولي هذا شرطا اعيد السؤال عندما احرمت من ميقات المدينة وكنت في اخر ايام الدورة كنت في نفسي ان طهرت

في نفسها ولا ما لا ما يكفي لا بد تتلفظ بالشر - [01:07:54](#)

تتلفظ بالشرط عند الاحرام فاذا قالت ان امكنني اؤدي العمرة اديتها والا اتحلل اي شرط شرفت فلا بأس اما النية فقط نعم تقول

فضيلة الشيخ وفقكم الله اني نويت اذا نويت التمتع عند الميقات. ثم بداني بعد ذلك اي بعد زمن ان اقلبه الى قران. فهل فعلي هذا

صحيح؟ ايش - [01:08:14](#)

اذا نويت التمتع عند الميقات عند الاحرام نعم ثم بدا لي بعد ذلك اي بعد زمن ان اقلبه الى قران فهل فعلا هذا صحيح نعم صحيح

لكن الافضل ان كان معك سعة - [01:08:43](#)

ان تبقى على التمتع وان كان ضايقك الوقت تقلبه الى طيران كما فعلت عائشة رضي الله عنها عائشة احرمت متمتعة واحاضت بعد

ذلك فلما ضايقها الوقت امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تحرم بالحج وتدخله على العمرة فتصير قارئة ما جائز هذا. نعم. يقول

فضيلة الشيخ - [01:08:58](#)

وفقكم الله من كان يستخدم يده اليسرى في كل شيء ولا يعرف ان يرمي بيده اليمنى فهل عليه شيء لو رمى بشماله معليش اذا كان

انه يشتغل هذا اعصر اللي يسمونه الاعسر اذا كان - [01:09:20](#)

انه يشتغل باليسرى فيرمي باليسر لانها صارت محل اليمنى هذه خلقة ما هو بهذا تفريط منه هو ولا تقصير منه هذي خلقة غصب

عليه. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك بعض العلماء يقول - [01:09:35](#)

اذا فعل الحاج واحدا من ثلاثة حل التحلل الاول فهل هذا صواب؟ هذا لا عمل عليه هو موجود في المغني وغيره لبعض العلماء لكن لا

عمل عليه مناسك المشايخ كلها على انه لابد من اثنتين - 01:09:54

لابد من شيخ الاسلام ابن تيمية وكل المناسك قل له تذكر انه لابد من اثنتين ولا نروح نفتش الاقوال اللي ما عليها عمل ونخرجها للناس ونشوش على الناس وايضا هذا هو الاحوط والاكمل - 01:10:11

نعم انت لو متفتش لقيت اقوال كثير ولا تصلح شيء ابد تبي تلقى قول يصلح لك العمدة ما هي بعلى الاقوال ولا العمدة على الدليل وعلى ما عليه العمل يجب علينا ان نكون - 01:10:28

ان نكون محافظين على علمنا وعلى ديننا المهجورة او الاقوال المرجوحة او التي لا دليل عليها ولا عمل عليها ونظهرها للناس يشوش عليهم عباداتهم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قول المؤلف رحمه الله ويستحب زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

01:10:45

وقبر صاحبيه. قال بعض العلماء قوله زيارة قبر الرسول هذه العبارة انما قالها العلماء تجوزا. فالامام رحمه الله في كتابه عقيدة السلف واصحاب الحديث. ما هو بتجوز هذي عبارة صريحة - 01:11:10

العبارة صريحة هذا تأويل يعني نقول انهم يريدون زيارة المسجد وعبروا بالقبر هذي هذا هذا تعسف هي تعسف وتأويل نقول هذه عبارة خطأ ونستريح استريح من التأويل والتعصب يقول هذه العبارة خطأ. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لو اخر رجل طواف

الزيارة. نعم. الى طواف الوداع - 01:11:27

ولما اراه لو عيش لو اخر رجل طواف الزيارة الى طواف الوداع. هم. ولما اراد ان يطوف نوى انه طواف الوداع جاهلا فما الحكم؟ ما يجزيه عن الافاضة اذا نواه للوداع لا يجزئه عن الافاضة - 01:11:55

ولو عكس نواه للافاضة اجزأه عن الوداع. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز لي هل يجوز للمحرم ان يلبس ما يسمى بالصندل ايش الصندل اه حذاء يسقيك - 01:12:12